

النائب المحترم السيد محمد لعسل
من الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: وضعية المقابر بالعالم القروي.

المرجع: كتاب السيد الوزير المكلف بالعلاقة مع البرلمان
عدد 724/11 بتاريخ 14 فبراير 2011.

سلام تام بوجود مولانا الإمام أيده الله،

وبعد، جوابا عن سؤالك المشار إليه أعلاه والمتعلق بوضعية المقابر
بالعالم القروي، يشرفني أن أحيطكم علما أن إحداث وتدبير المقابر الإسلامية هو
من اختصاص الجماعات المحلية، طبقا لمقتضيات القانون رقم 78-00 المتعلق
بالميثاق الجماعي، لاسيما المادة 39 منه، في شأن المرافق والتجهيزات العمومية،
كما تتحمل الجماعات المحلية أيضا، وفقا لمقتضيات القانون المتعلق بالتنظيم
المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها، نفقات تجهيز هذه المرافق العمومية
وتعهداتها، أما دور وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في هذا الإطار فيقتصر
على الحفاظ على حرمة المقابر والذود عنها من كل انتهاك أو ترام باعتبارها
حبسا عاما.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات والسلام.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
أحمد التوفيق